

المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة



منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



البند 8 من جدول الأعمال المؤقت
الدورة السادسة للجهاز الرئاسي
روما، إيطاليا، 5-9 أكتوبر/تشرين الأول 2015
مشروع القرار 2015/1
التدابير الرامية إلى تعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها

مذكرة من الأمين

نظرت مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها، في اجتماعها الثالث في يونيو/حزيران 2015، في نسخة سابقة لمشروع القرار هذا. وقدم أعضاء مجموعة العمل تقارير تتعلق بالنص، وطلبوا من الأمين إعداد مشروع قرار لينظر فيه الجهاز الرئاسي.

وإن مشروع القرار هذا يستند إلى حد كبير إلى المهمات المقترحة لمزيد من العمل التي وافقت عليها مجموعة العمل في اجتماعها الثالث في يونيو/حزيران 2015 (انظر الصفحة 4 من تقرير الاجتماع، في الوثيقة IT/GB-6/15/6)، ويتم إعدادها بالتنسيق مع مشروع القرار 2015/2، تنفيذ استراتيجية التمويل (الملحق بالوثيقة IT/GB-6/15/11، تقرير عن استراتيجية التمويل)، الذي يتضمن المهمات ذات الصلة باستراتيجية التمويل. ويرد المزيد من المعلومات في مذكرة غلاف الوثيقة IT/GB-6/15/6 بشأن العملية المقترحة للنظر في هذين القرارين واعتمادهما، التماسا لتوجيهات الجهاز الرئاسي.

مشروع القرار 2015/1

التدابير الرامية إلى تعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها

إنّ الجهاز الرئاسي،

إنّ يستذكر أنه أشار بقلق، في دورته الخامسة، إلى النقص الكبير في التمويل الذي تراكم في صندوق تقاسم المنافع في ما يتعلق بالغاية التي وضعها الجهاز الرئاسي في دورته الثالثة، للفترة الممتدة بين يوليو/تموز 2009 وديسمبر/كانون الأول 2014؛

وإنّ يستذكر القرار 2013/2 الذي قرر بموجبه إنشاء مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف (مجموعة العمل) لتضطلع بالمهام التالية:

- (أ) زيادة المدفوعات القائمة على المستخدمين والمساهمات في صندوق تقاسم المنافع بطريقة مستدامة ويمكن توقعها في الأجل الطويل،
- (ب) وتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف من خلال اتخاذ تدابير إضافية؛

وبعد أن نظرت في تقرير مجموعة العمل عن النتائج المنبثقة عن عملها؛

وبعد أن أصغى إلى تقرير الرئيسين المشاركين وأن توجه بالشكر إلى الرئيسين المشاركين على قيادتهما والتزامهما اللذين يسرا تقدم مجموعة العمل؛

وإنّ يرحب بالمشاورات التي انعقدت مع مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة، في مجموعة العمل، بما في ذلك قطاع البذور؛

- 1- يرحب بالتقدم المهم الذي أحرزته مجموعة العمل في فترة السنتين؛
 - 2- يوافق على حزمة التدابير التالية لتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف ولا سيما زيادة المدفوعات القائمة على المستخدمين والمساهمات في حساب تقاسم المنافع بصورة مستدامة ويمكن توقعها في الأجل الطويل:
- (أ) ستجري مراجعة الاتفاق الموحد لنقل المواد لبلورة العناصر الخاصة بنظام الاشتراك للمدفوعات القائمة على المستخدمين ضمن النظام المتعدد الأطراف؛

- (ب) في إطار عملية المراجعة المذكورة، سيعاد النظر في معدلات الدفع ضمن آلية النفاذ إلى الموارد وتقاسم منافعها التابعة للمعاهدة؛
- (ج) سيجري إعداد مشروع تعديل للمعاهدة، أو بروتوكول تابع لها، لتوسيع نطاق المحاصيل التي تشملها بموازاة تعزيز الأحكام الخاصة بتقاسم المنافع؛
- (د) سيجري وضع آلية لمساهمات الأطراف المتعاقدة بما يكفل إيرادات مستدامة ويمكن توقعها لحساب تقاسم المنافع.

3- **يشدد**، رغم ذلك، على الطابع الملح لإنهاء إعداد جميع العناصر الضرورية لتعزيز النظام المتعدد الأطراف، باعتبارها مجموعة واحدة منسقة تماما من التدابير، مع كل النصوص والصكوك الضرورية لتنفيذها لكي ينظر فيها الجهاز الرئاسي ويعتمدها في دورته السابعة؛

4- **لذلك يمدد** ولاية مجموعة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف لفترة السنتين 2016-2017؛

5- **يوافق على** المهمات المقترحة **لمزيد من العمل كأساس لإعداد** مجموعة التدابير على نحو ما هو محدد في تقرير مجموعة العمل، **ويطلب** من مجموعة العمل إنجاز المجموعة الكاملة للتدابير واستخدام الوثائق التالية، إضافة إلى التقارير المقدمة من أعضاء مجموعة العمل، كأساس لمزيد من العمل في فترة السنتين المقبلة: مشروع الاتفاق الموحد لنقل المواد المنقح، والأهداف والعناصر المحتملة لبروتوكول ملحق بالمعاهدة الدولية، واستكشاف اقتراح لوضع آلية لمساهمات الأطراف المتعاقدة في صندوق تقاسم المنافع، علاوة على وثيقة التعليقات المصاحبة بشأن العناصر الهيكلية لإنشاء نموذج/ نظام اشتراك.

6- **يقر** بمدى تعقيد المهمات المعنية، ويشدد على ضرورة قيام مجموعة العمل بالمضي قدما بطريقة منهجية وعلى أساس تحليلات ومشاورات فنية وقانونية حسنة الإعداد، **ويطلب بالتالي** من الرئيسين المشاركين اتخاذ كل الإجراءات المناسبة، مثل، عند الاقتضاء، تنظيم فرق صغيرة للصياغة القانونية والخبراء الفنيين، للتحضير لاجتماعات مجموعة العمل؛

7- **يحث** الأطراف المتعاقدة على تقديم الدعم والموارد المالية، حسب الاقتضاء، إلى مجموعة العمل حتى تكون قادرة على الوفاء بولايتها في الموعد المحدد.

8- **يؤكد مجدداً** على الطابع الملح لوضع إيرادات قائمة على المستخدمين على أساس سليم ويمكن التنبؤ به لتحقيق الأهداف المتفق عليها، بما في ذلك من خلال نظام اشتراك فعال يقلل من تكاليف المعاملات ويوفر اليقين القانوني للمستخدمين، ويحظى بدعم كبير من كل من الأطراف المتعاقدة وأصحاب المصلحة؛

- 9- **يطلب** من مجموعة العمل :
- (أ) النظر في معدلات الدفع ضمن صكوك الحصول على الموارد وتقاسم منافعها التابعة للمعاهدة، مع الأخذ في عين الاعتبار دور الأطراف المتعاقدة؛
- (ب) إعداد مشروع [تعديل للمعاهدة] / [بروتوكول ملحق بالمعاهد] يكمل نموذج/نظام الاشتراك ويوسع نطاق تغطية المحاصيل ليشمل [نطاق المعاهدة ذاتها، أي كل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة،]/ [قائمة محددة بالمحاصيل]، تماشياً مع الأحكام الخاصة بتقاسم المنافع؛
- 10- **يشدد على** أهمية تعزيز التناسق والتماسك في الإطار الدولي العام لإدارة الموارد الوراثية، **ويطلب** من الأمين والرئيسين المشاركين التنسيق مع الأمين التنفيذي للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، من أجل إعداد [تعديل للمعاهدة]/[بروتوكول المعاهدة] المتوخى بالاتساق مع الاتفاقية الدولية المتعلقة بالتنوع البيولوجي؛
- 11- **يطلب** من الأمين والرئيسين المشاركين التشاور مع المراكز الدولية للبحوث الزراعية التابعة للمجموعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية والمنظمات الدولية الأخرى التي أبرمت اتفاقات بموجب المادة 15 من المعاهدة، بشأن آثار التدابير الجديدة المقترحة بالنسبة إلى عملها، والعمل معاً بروح تسوية المشاكل الفنية التي يتم تحديدها؛
- 12- **يؤكد من جديد** على أهمية وضع جميع التدابير الخاصة بالمدفوعات القائمة على المستخدمين بطريقة متناسقة ومنتكاملة، كمجموعة واحدة، مدعومة بتوقعات عامة للإيرادات تتسم بالواقعية وتقوم على الأدلة؛ **ويطلب** من ممثلي قطاع البذور أن يساعدوا بشكل فعال وبصورة واضحة الرئيسين المشاركين على الحصول على صورة واقعية عن استعداد فرادى الشركات للانضمام إلى نظام الاشتراك المقترح، وتقدير الإيرادات الناجمة عن ذلك في صندوق تقاسم المنافع على أساس صافي مبيعاتها للبذور؛
- 13- **يشير إلى** أن اللجنة الاستشارية المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل - على نحو ما هو مطلوب في القرار 2015/2، **تنفيذ استراتيجية التمويل** - ستضطلع بأعمال تحضيرية لاستعراض استراتيجية التمويل، بما في ذلك وضع غاية تمويل لصندوق تقاسم المنافع في الفترة 2018-2023، ويطلب من الجهازين تنسيق عملهما بشكل وثيق؛
- 14- **يقر** بأن تقاسم المنافع النقدية القائمة على المستخدمين لن يوفر، لوحده، مستوى مناسباً من الإيرادات لصندوق تقاسم المنافع.
- 15- **يوافق على** أن نظاماً معززاً متعدد الأطراف سيتألف من عدد من مسارات الإيرادات التي تسهم في صندوق تقاسم المنافع، سيكون بعضها إلزامياً وبعضها طوعياً.

16- **يطلب** من مجموعة العمل استكشاف اقتراح بشأن إعداد آلية لمساهمات الأطراف المتعاقدة، ستكفل إيرادات مستدامة وقابلة للتنبؤ لصندوق تقاسم المنافع للنظر فيه واتخاذ قرار بشأنه في دورته السابعة.

عمليات الاستعراض والتقييم في إطار النظام المتعدد الأطراف، وتلك المتعلقة بتنفيذ الاتفاق الموحد لنقل المواد وبعمله

17- **يقرر** أن يجرى مرة أخرى عمليات الاستعراض المنصوص عليها في المادتين 11-4 و 13-2 د(2) من المعاهدة إلى دورته السابعة؛

18- **يطلب**، رغم ذلك، أن تمضي مجموعة العمل قدما في عملها من أجل إنجاز نظام الاشتراك على أساس أن شرط المدفوعات الإلزامية في الاتفاق الموحد لنقل المواد يسري أيضا في الحالات التي تكون فيها المنتجات المسوقة تجاريا متاحة دون قيود للآخرين لإجراء المزيد من البحث والتربية، على أن يكون مفهوما أنه يجوز تطبيق معدل دفع قدره 0 في المائة على فئات معينة من المنتجات.

زيادة توافر الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة من خلال النظام المتعدد الأطراف

19- **يفكر** بقرارته السابقة بشأن إدراج المواد، لاسيما القرار 2013/1، ويطلب من الأطراف المتعاقدة أن تبلغ الأمين وتعاون ماليا وفنيا من أجل إتاحة المعلومات ذات الصلة من خلال مرفق الإدراج الإلكتروني للنظام العالمي للإعلام، ويشجع كذلك الأشخاص الطبيعيين والقانونيين على إتاحة موادهم؛

20- **يقرر** أن يحدد غاية رقمية قدرها [] من العينات الجديدة التي سيتم إدراجها في النظام المتعدد الأطراف خلال فترة السنتين 2016-2017، بما في ذلك العينات من المستحوزات الفريدة التي يتم نقلها من ظروف الموقع الطبيعي والمزرعة؛

21- **يرحب** بجهود الأطراف المتعاقدة الرامية إلى تشجيع قطاع البذور على جعل موادها متاحة، ويطلب إبلاغ الأمين بأية مبادرات من هذا القبيل؛

22- **يشدد على** أهمية المجموعات التي يتم توصيفها وتقييمها بشكل كامل، بما في ذلك من أجل سمات معينة، والتوصيف الجينومي والمظهري، ويناشد كل من الأطراف المتعاقدة والأشخاص الطبيعيين والقانونيين إتاحتها في النظام المتعدد الأطراف جنبا إلى جنب مع معلومات التوصيف ذات الصلة؛

23- يتقرر أن يدرج في جدول أعمال الدورة السابعة استعراضا عاما لتوافر المواد في النظام المتعدد الأطراف، ويطلب من الأمانة إعداد وثيقة تقدم معلومات عن المواد المدرجة في النظام المتعدد الأطراف من جانب الأطراف المتعاقدة والأشخاص الطبيعيين والقانونيين، في بلدان الأطراف المتعاقدة وفي البلدان التي ليست من الأطراف المتعاقدة.